وقد بلغني الكبر او مقدرة كما في قوله تعالى حصرت صدورهم
لان قد يقرب الماضي من الحال والاشكال
المذكور وارد هاهنا وهو ان الحال التي بصددها
غير الحال التي تقابل الماضي ويقرب قد الماضي منها
فيجوز المقارنة اذا كان الحال والعامل ماضيا
ولفظه قد انما يقرب الماضي من الحال التي هي زمان
التكلم وربما يبعد من الحال التي نحن بصددها
كما في قولنا جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب فرسه
والاعتذار عن ذلك مذكور في الشرح واما
المنفي اي اما جواز الامرين في الماضي المنفي فلدلالته على
المقارنة دون الحصول اما الاول اي دلالته على
المقارنة فلان لما للاستغراق اي لامتداد النفي من حين
الانتفاء الى زمان التكلم وغيرها اي غير لما مثل لم
وما لانتفاء متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل استمراره
اي استمرار ذلك الانتفاء لما سيجيء حتى يظهر في هذا المقام
ان حالية الماضي وان كان بالنظر الى عامله ولفظه
قد انما تقرب من حال التكلم فقط قرينة على الانقطاع
كما في قولنا لم يضرب زيد امس لكنه ضرب اليوم وحصل
به اي بالنفي وبان الاصل فيه الاستمرار الدلالة عليها
اي على المقارنة عند الاطلاق وترك التقييد بما يدل على
انقطاع ذلك الانتفاء بخلاف المثبت فان الفعل على افادة التجدد

من غير

من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب
مثلا كفى في صدقه وقوع الضرب في جزء من اجزاء الماضي
فاذا قلت ما ضرب افاد استغراق النفي لجميع اجزاء زمان
الماضي لكن لا قطعيا بخلاف لما وذلك لانهم قصدوا
ان يكون النفي والاثبات في طرفي نقيض ولا يخفى
ان الاثبات في الجملة انما ينافيه النفي دائما وتحقيقه اي
وتحقيق هذا الكلام ان استمرار العدم لا يفتقر الى
سبب بخلاف استمرار الوجود يعني ان بقاء الحادث
وهو استمرار الوجود يحتاج الى سبب موجود لانه وجود
عقيب وجود ولا بد للوجود الحادث من السبب بخلاف
استمرار العدم فانه عدم فلا يحتاج الى وجود سبب بل
يكفيه مجرد انتفاء سبب الوجود والاصل في الحوادث
العدم حتى توجد عللها فعلى الجملة لما كان الاصل في المنفي
الاستمرار حصل من اطلاقه الدلالة على المقارنة واما
الثاني اي عدم دلالته على الحصول فلكونه منفيا هذا
اذا كانت الجملة فعلية وان كانت اسمية فالمشهور جواز تركها
اي ترك الواو لعكس ما مر في الماضي المثبت اي لدلالة
الاسمية على المقارنة لكونها مستمرة لا على حصول صفة
غير ثابتة لدلالتها على الدوام والثبات نحو كلمته فوه الى فيّ
بمعنى مشافها وايضا المشهور ان دخولها اولى من
تركها لعدم دلالتها اي الجملة الاسمية على عدم الثبوت

الثبوت

Copyright © King Saud University